

ماذا يجب على من أحرم للحج وأصبح بحكم المحصر؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

أحرمت امي للعمرة لكنها صارت في حكم المحصر. هل عليها دم وهي قد ماتت الآن؟ وهل يكفي ان نؤديه عنها ام نحج بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:00](#)

الصواب اذا كانت امك قد احرمت بالعمرة واحصرت عنها وكانت مشترطة في بداية احرامها انها قالت ان حبسني حابس حيث حبستني فليس عليها عمرة وبناء على هذا فانكم لا تقضون عنها. اللهم الا اذا كان هذه العمرة - [00:00:20](#)

بعمره الاسلام او كانت عمرة واجبة عليها بنذر. فمن البر بها انكم تؤدون عنها العمرة اذا كان عمرة الله او كانت عمرة واجبة عليها بنذر. اما اذا كانت لم تشتط فقد وجبت العمرة عليها بدخولها - [00:00:40](#)

فيها والله جل وعلا قال واتموا العمرة واتموا الحج والعمرة لله. وعلى هذا الاساس فانكم تقضونها عنها بناء على وجوبها عليها باحرامها فيها وانها لم تؤدها ولم تشتطين الدخول عملا لعموم - [00:01:00](#)

الاية التي سبقت وبالله التوفيق - [00:01:20](#)